

القرار ٢٠٥٨ (الدورة ٢٧)

مساعدة اللاجئين السودانيين المائدين من الخائف

ان الجمعية العامة ،

وقد استمعت الى بيان منون الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (١٥) ،

وان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٥٥ (الدورة ٥٢) المتخذ في

١ حزيران (يونيه) ١٩٧٢ ، وقراره ١٧٠٥ (الدورة ٥٣) المتخذ في ٢٧ تموز (يوليه) ١٩٧٢ ،

١ - تاليف مع التقدير الجهود التي بذلتها حكومة جمهورية السودان الديموقراطية في

تسوية مسألة جنوب السودان تسوية سلمية ؛

٢ - وتثني على مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لدوره الفعال في تنسيق عمليات

اغاثة وتوأمين اللاجئين وغيرهم من الأشخاص النازعين ؛

٣ - وتؤكد من جديد قرارى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٥٥ (الدورة ٥٢) و ١٧٠٥

(الدورة ٥٣) اللذين عث فيهما المجلس ، في جملة أمور ، المنظمات المرتبطة بالأمم المتحدة

وجميع الحكومات على تقديم أكبر قدر ممكن من المساعدة لحكومة السودان في اغاثة اللاجئين القادمين

من الخارج وغيرهم من الأشخاص النازعين وفي تأهيلهم وتوأمينهم .

الجلسة العامة ٢١٠٧

١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٠٥٩ (الدورة ٢٧)

المساعدة في حالات النوارث البيئية والكوارث الأخرى

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى القرارات السابقة المادرة عنها وعن المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن

الاغاثة في حالات الكوارث ، وخاصة قرار الجمعية العامة ٢٨١٦ (الدورة ٢٦) المتخذ في

١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧١ ،

وان تعيد علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن المساعدة في حالات النوارث البيئية

(١٥) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والعشرون ، اللجنة الثالثة ، الجلسة ١٠٥٤ .

والكوارث الأخرى (١٦) ، وقد استمعت الى البيان التمهيدي الذي أدلى به منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أمام اللجنة الثالثة (١٧) ،

وان تلاحظ مع التقدير العمل الذي قام به منسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث منذ انشاء مكتبه حتى الآن ،

وان تؤكد من جديد أن تقديم المساعدة للبلدان المستهدفة للكوارث في اتخاذ التدابير الوقائية، ووضع الخطط الاستراتيجية لمواجهة حالات وقوع الكوارث ، وزيادة الاستعداد لمواجهةتها ، هو أمر بالغ الأهمية في تخفيف أذى الكوارث ،

وان ترى أنه ينبغي لمنسق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يواصل استطلاع الطرق الكفيلة بتميز ووضع الخطط القومية لمواجهة الكوارث والأجهزة القومية لتنسيق الاغاثة في حالات الطوارئ، وأنه ينبغي لذلك تزويده بالوسائل والموارد اللازمة لقيامه بعمله في هذه الناحية من نواحي الاستعداد لمواجهة الكوارث ،

١ - تقرر ، كإجراء مؤقت ، الاذن للأمين العام بأن يسحب من صندوق رأس المال المتداول مبلغاً في حدود ٢٥٠٠٠ دولار في عام ١٩٧٣ لمساعدة الحكومات ، بناء على طلبها وبالتعاون مع المنظمات الداخلية في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة ورابطة جمعيات الطبيب الأحمر عند الاقتضاء ، في الخطط القومية اللازمة لمواجهة احتمالات وقوع الكوارث الطبيعية ؛

٢ - وتطلب الى الأمين العام استطلاع مختلف الوسائل الممكنة ، بما في ذلك تقديم الدعم عن طريق برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، لتوفير الاعتمادات الكافية لهذه الغاية فيما بعد ، واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الثامنة والعشرين .

الجلسة العامة ٢١٠٧

١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٣٠٠٦ (الدورة ٢٧)

توايف المرأة في المناصب العالية والمناصب الفنية الأخرى في
أمانات المنظمات الداخلية في مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

(١٦) الوثيقة A/8854 .

(١٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، اللجنة الثالثة ،

الجلسة ١١٥٠ .